

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٥١ لسنة ٢٠٢١

بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢١

## وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية؛ وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٦٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديلات بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه؛ وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن فرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف منتجات الألومنيوم، (قوالب، سلندرات، سلك)؛ وعلى مذكرة مساعد الوزير للشئون الاقتصادية المؤرخة ٢٠٢١/١١/١١؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في جريدة الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في ٢٠٢١/١١/١٣

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع